

Distr.: General
9 October 2009
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والستون

البنود ١٣٢ و ١٤٣ و ١٤٤ من جدول الأعمال
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١
تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص
المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من
الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة
في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن
أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة
المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/
يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
تمويل المحكمة الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن
الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي
ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

الآثار الإدارية والمالية المترتبة على المقررات والتوصيات الواردة في
تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٩

التقرير الثالث للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية
البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في البيان الذي قدمه الأمين العام
(A/64/358) بشأن الآثار الإدارية والمالية المترتبة في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ على



مقررات وتوصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية بشأن النظام الموحد، كما وردت في تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة لعام ٢٠٠٩^(١).

٢ - ودرجت عليه الممارسة في السابق، قصرت اللجنة الاستشارية نظرها في الآثار الإدارية والمالية المترتبة على التوصيات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية على التوصيات التي قدمها الأمين العام إلى الجمعية العامة في بيانها. ولم تعلق اللجنة الاستشارية، لا على التوصيات ذاتها ولا على الأساس المنطقي الذي تقوم عليه.

٣ - وكما ورد في بيان الأمين العام، فإن التقرير السنوي للجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٩ يتضمن مقررات وتوصيات تترتب عليها آثار مالية في الميزانية البرنامجية المقترحة والميزانيتين المقترحتين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ فيما يتعلق بـ:

(أ) شروط خدمة الموظفين العاملين في إطار تعيينات محددة المدة: البدء في تطبيق مدفوعات لإنهاء الخدمة بالنسبة للموظفين المعيّنين بعقود محددة المدة الذين يتركون المنظمة عند انتهاء أجل عقودهم بعد قضاء ١٠ سنوات أو أكثر من الخدمة المتصلة في المنظمات التي أدخلت ونفذت الإطار التعاقدية الجديد، على نحو ما حددته لجنة الخدمة المدنية الدولية في تقريرها السنوي لعام ٢٠٠٥؛

(ب) شروط خدمة الموظفين في الفئة الفنية والفئات العليا: جدول المرتبات الأساسية/الدنيا.

ثانياً - شروط خدمة الموظفين المعيّنين في إطار تعيينات محددة المدة

٤ - أوصت لجنة الخدمة المدنية الدولية في الفقرة ٥٩ (ب) من تقريرها لعام ٢٠٠٩، بأن تقوم الجمعية العامة بالبدء في تطبيق مدفوعات انتهاء الخدمة على الموظفين المعيّنين بعقود محددة المدة الذين تنتهي خدمتهم في المنظمة عند انقضاء آجال عقودهم بعد أن يكونوا قد خدموا لمدة ١٠ سنوات متواصلة أو أكثر، في المنظمات التي أدخلت الإطار التعاقدية الجديد، ونفذته وفقاً لتعريف لجنة الخدمة المدنية الدولية الوارد في تقريرها السنوي لعام ٢٠٠٥، رهنا بالشروط والجدول الواردين في المرفق الثالث لتقريرها^(١). ويذكر الأمين العام في الفقرة ٢ من بيانها (A/64/358) أن اللجنة خلصت إلى أن التكاليف التي تتكبدها آليات التعويض هذه قدرت بأنها أقل من التكاليف التي ستلزم لترك الخدمة مقابل عوض. وما زال

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٣٠ والتصويب (A/64/30 و Corr.2).

من غير الواضح للجنة الاستشارية لماذا تجرى مقارنة بين المبالغ التي ستلزم لو قدمت عروض لترك الخدمة مقابل عوض والمبالغ التي يمكن أن تتكبد بصدد مدفوعات انتهاء الخدمة عند انتهاء أجل العقود.

٥ - وعلاوة على ذلك، يلاحظ الأمين العام في بيانه أنه وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٦٣، أكدت اللجنة أن القصد من منحة نهاية الخدمة هو أن تكون فقط بمثابة مدفوعات لإنهاء الخدمة لمساعدة الموظفين الذين يتركون الخدمة خلال بحثهم عن عمل بديل، وينبغي ألا تفسر على أنها تشير إلى أي احتمال بتجديد عقد محدد المدة أو تحويله إلى تعيين مستمر. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يعرف باسم "مدفوعات انتهاء الخدمة" وينبغي أن تقدم إلى الموظفين المستوفين للشروط كتدبير مستقل عن تعويض إنهاء الخدمة. وترد الشروط المؤهلة للحصول على مدفوعات انتهاء الخدمة في المرفق الثالث لتقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية^(١).

٦ - وقد قدرت الآثار المالية السنوية الناجمة عن مدفوعات انتهاء الخدمة بالنسبة للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات المشاركة في النظام الموحد بنحو ٦,٤ ملايين دولار على نطاق المنظومة. وقدر الأمين العام الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة والميزانيتين المقترحتين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بمبلغ ٢ ١٠٠ ٠٠٠ دولار، و ٢١٤ ٢٠٠ دولار، و ٣٠ ٧٠٠ دولار على التوالي.

٧ - ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المبلغ السالف الذكر وهو ٦,٤ ملايين دولار حُسب على أساس العدد الفعلي لحالات انتهاء الخدمة المستحقة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، التي اشتقت من البيانات التي جمعت من جميع منظمات الأمم المتحدة. ووضع افتراض بأن نفس العدد من حالات انتهاء الخدمة سيحدث في أي فترة سنتين. وطبقت اللجنة الجدول المقترح^(٢) على الحالات المستوفية للشروط، وهي عدم تجديد العقد بعد إتمام الموظف ١٠ سنوات أو أكثر من الخدمة المتصلة. واستخدم في الحساب جداول المرتبات السارية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ بالنسبة لموظفي الفئة الفنية، وجداول المرتبات السارية في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ بالنسبة لموظفي فئة الخدمات العامة. وكانت معدلات المرتبات المطبقة في كل حالة متنسقة مع درجة الموظف ومكان انتهاء خدمة ذلك الموظف. وقد أبلغت اللجنة الاستشارية أيضاً بأن المنظمات لا توفر في بعض الحالات معلومات كاملة عن حالات انتهاء الخدمة وتعين بالتالي إجراء تقديرات تقريبية في تلك

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثالث.

الحالات. فحيثما لا تتوفر بيانات بشأن درجة الموظف أو مكان انتهاء خدمته بالتحديد، استخدمت لجنة الخدمة المدنية الدولية المتوسط المرجح للمرتبات بالنسبة لكل من موظفي الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة، مع الإشارة إلى إحصاءات الموظفين لعام ٢٠٠٨ الصادرة عن مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.

٨ - وأبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن لجنة الخدمة المدنية الدولية أوصت بالبداية في تطبيق مدفوعات انتهاء الخدمة بالنسبة لمؤسسات النظام الموحد للأمم المتحدة التي أخذت بالإطار التعاقدى الجديد. وبذلك، فإن تقديرات لجنة الخدمة المدنية الدولية تفترض أن جميع منظمات الأمم المتحدة قد اعتمدت الإطار التعاقدى، وهو قد لا يحدث في حقيقة الأمر في آن واحد في جميع المنظمات. ومن المحتمل أن تحتاج بعض المنظمات إلى بعض الوقت لتنفيذ الإطار التعاقدى الجديد.

ثالثاً - شروط خدمة الموظفين في الفئة الفنية والفئات العليا

٩ - كما هو مبين في الفقرة ٦ من بيان الأمين العام، زاد التغير التراكمي للمرتبات الصافية في الخدمة المدنية الاتحادية في الولايات المتحدة بواشنطن العاصمة، وهي أساس المقارنة الحالي، بنسبة ٢,٩ في المائة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وبالإضافة إلى ذلك، طرأت تغييرات خلال السنة المالية ٢٠٠٩ على قانون ضريبة الدخل الاتحادية في الولايات المتحدة، بينما لم تطرأ أي تغييرات على قانون ضريبة الدخل الخاصة بالولايات في ولايات ميريلاند وفرجينيا وواشنطن العاصمة. ونتيجة لذلك، ارتفع مستوى المرتب المرجعي المتخذ أساساً للمقارنة (مستويات المرتبات في الرتبين خ ع-١٣/خ ع-١٤) بنسبة ٣,٠٤ في المائة عن مستوى المرتب الصافي لموظف من الرتبة ف-٤/الدرجة السادسة في جدول الأمم المتحدة الحالي للمرتبات الأساسية/الدنيا، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، مقارنة بمستويات عام ٢٠٠٨. ووفقاً للإجراءات المعتمدة والممارسات المتبعة سابقاً، سيستلزم ذلك إجراء تسوية بالزيادة في جدول مرتبات النظام الموحد بالنسبة لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا بنسبة ٣,٠٤ في المائة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وستنفذ هذه الزيادة في جدول المرتبات الأساسية/الدنيا بالطريقة المعتادة وهي ضم نقاط مضاعف تسوية مقر العمل على أساس ألا يكون هناك كسب أو خسارة.

١٠ - وكما هو مبين في الفقرة ٧ من بيان الأمين العام، قدرت لجنة الخدمة المدنية الدولية أن الآثار المالية السنوية المترتبة على تسوية جدول المرتبات الأساسية/الدنيا للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات المشاركة في النظام الموحد فيما يتعلق بجدول مدفوعات نهاية الخدمة بنحو ١ ٤٤٦ ٠٠٠ دولار. وقدرت الآثار المالية المترتبة على التوصية في الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة والميزانيتين المقترحتين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة

الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بمبلغ ٦٠٠ ٤٩٣ دولار و ٦٦ ٥٠٠ دولار و ٨١ ٩٠٠ دولار، على التوالي.

١١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن التعديل المقترح في جدول المرتبات الأساسية/الدنيا لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا سيكون له تأثير على آثار التكلفة السنوية المتعلقة بمدفوعات انتهاء الخدمة السالفة الذكر بالنسبة للعقود المحددة المدة، فضلا عن المدفوعات الأخرى المرتبطة ارتباطا مباشرا بالمرتبات الأساسية/الدنيا.

رابعاً - الخلاصة

١٢ - كما ورد في بيان الأمين العام، فإن الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية المقترحة والميزانيتين المقترحتين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ على توصيات ومقررات لجنة الخدمة المدنية الدولية تقدر بمبلغ ٦٠٠ ٥٩٣ دولار و ٧٠٠ ٢٨٠ دولار، و ٦٠٠ ١١٢ دولار، على التوالي، فيما يتعلق بمدفوعات انتهاء الخدمة للموظفين المعيّنين في إطار تعيينات محددة المدة ومدفوعات انتهاء الخدمة للموظفين في الفئة الفنية والفئات العليا. ويشير الأمين العام إلى أن هذه الاحتياجات ستعكس في إعادة تقدير التكاليف المقابلة لتقديرات الميزانيات المقترحة المقابلة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ قبل تحديد الاعتمادات التي ستقرها الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

١٣ - وليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على النهج الذي اتبعه الأمين العام فيما يتعلق بمدفوعات انتهاء الخدمة للموظفين في الفئة الفنية والفئات العليا من حيث أن هذه الاحتياجات ستعكس في إعادة تقدير التكاليف لتقديرات الميزانيات المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، كما أشير إليه أعلاه.

١٤ - وفيما يتعلق بمدفوعات انتهاء الخدمة، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن التقديرات، التي تستند إلى الاتجاهات السابقة، ستكون عرضة للتغيير لأنه بموجب الإطار التعاقدى الجديد، سيتم تحويل عقود الموظفين المنتدبين لمدة محدودة إلى عقود محددة الأجل. كما أنها ستتأثر بالعدد الفعلي للعقود المحددة المدة احولة إلى عقود مستمرة بصدد الإطار التعاقدى الجديد. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التعديل المقترح لجدول المرتبات الأساسية/الدنيا للموظفين في الفئة الفنية والفئات العليا (انظر الفقرات ٩-١١ أعلاه) ستترب عليه أيضا آثار بالنسبة لمبلغ الموارد المالية المطلوبة.